

الغازات من منفذين او اكثر يبعد كل منفذ عن المحرك مسافة 0,3 متر ومتصل كل واحد بنسب الصمامات وتحدد نقطة الميكروفون بالنسبة للمنشد الاقرب من العربية او عند الاقتضاء بالنسبة الى أعلى نقطة فوق سطح الارض في هاته الحالة

بالنسبة للعربات المجهزة بمنفذ انفلاة الغازات أفقي ، يجب وضع الميكروفون على ارتفاع 1,2 م يكون محوره عموديا متجهها الى اعلى كما يجب ان يكون بعيدا بمسافة 0,5 متر عن الحاجز الجانبي للعربة الاقرب من منفذ الانفلاة

بالنسبة للعربات ذات انفلاة المتكون من مخارج محورها يبعد اكثر من 0,3 متر يجب القيام بعملية قياس لكل مخرج كما لو كانت الفريدة ثم نأخذ بعين الاعتبار أعلى مستوى .

3 . 2 - شروط تشغيل المحرك :

يثبت الدوران العادي للمحرك بفضل احدى القيمات الاتية :

- بالنسبة للعربات ذات المحرك الموجه للاشتعال :

4/3 س

- بالنسبة للعربات ذات محرك ديزال دورانه عادي مضبوط بلا نتيجة

- بالنسبة للموتوسيكل (Motocycles) 2/س اذا

قيست س = 5000 دورة في الدقيقة او 3/4 س

اذا قيست س = 5000 دورة في الدقيقة

س = الدوران العادي للقوة القصوى

3 - 4 - قياس الصوت بالقرب من المحرك (انظر

رسم 2)

3 . 4 - مكان الميكروفون

يساوي علو الميكروفون 0,5 متر محوره موازي

للارض وموجود ضمن سطح عمودي يكون وضعه

مرتبطا بنوعية العربة

المحرك من الامام : سطح عمودي القاعدة
المحرك من الخلف : سطح عمودي خلفي
المحرك في الوسط ودراجة نارية : سطح عمودي
متساوي المسافات بالنسبة للعجلات القصوى
يقع القيس من الجهة المقابلة لمكان السائق فقط.
بالنسبة للموتوسيكل تقاس المسافة ابتداء من
الكرتار او الكيلاس الموجود خارج اقصى مسافة
3 . 4 - 2 :

دوران المحرك العادي في صورته العادية يفتح الغاز بطريقة سريعة ممكنة الى ان يصل المحرك في دورانه الدرجة القصوى المنصوص عليها كالآتي :

- بالنسبة للمحرك المشغل والموجه دوران محركه س/2 : يستعمل آلة خصيصة لتفصل آلة قيس الصوت ابان دوران المحرك العادي س/2 : قد وقع الوصول اليه مع العلم ان « س » حالة دوران عادي قصوى

بالنسبة للمحرك ديزال يجب التثبت من ان حال دوران المحرك العادي يساوي الحالة الدنيا العادية تقاس درجات الصوت اثناء كل المدة التي يكون المحرك في اسراع ولا تثبت الا الدرجة القصوى

4 - تقديم النتائج

يجب ان يشتمل تقرير التجارب على التفاصيل المفيدة المتعلقة بالقياس وخاصة منها :

- نوع العربة المراقبة مع ذكر كل ما هو غير عادي

- مكان التجربة : نوعية التربة الحالات الجوية

- الجهاز المستعمل للقياس

- مواضع واتجاهات الميكروفون

- حالات دوران المحرك طيلة التجارب

- درجات الصوت المسجلة

- درجات جوهر الصوت في كل نقطة يقع عليها

القياس

وزارة الشؤون الاجتماعية

تسميات

بمقتضى امر عدد 1024 لسنة 1984 مؤرخ في 4 سبتمبر 1984 :
كلف السيد سيد بلال المتصرف المستشار بوظائف
كاهية مدير النزاعات والتتبع بادارة الضمان الاجتماعي
بوزارة الشؤون الاجتماعية

بمقتضى امر عدد 1023 لسنة 1984 مؤرخ في 4 سبتمبر 1984 :
كلف السيد عبد الوهاب الشاهد المتفقد العام
للبريد والبرق والهاتف ، بوظائف مدير الشؤون
الادارية والمالية بوزارة الشؤون الاجتماعية

وزارة الصحة العمومية

تسمية

رئيس مصلحة الصيانة بادارة البناء والتجهيز
بوزارة الصحة العمومية

بمقتضى امر عدد 1025 لسنة 1984 مؤرخ في 4 سبتمبر 1984 :
كلف السيد فرج لطيف مهندس اول بوظائف

وزارة الشباب والرياضة

ديسمبر 1983 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة
والجمعيات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الادارية

وعلى الامر عدد 952 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974
المتعلق بضبط القانون الاساسي الخاص برجال ملك التعليم بعماد
وزارة الشباب والرياضة

امر عدد 1026 لسنة 1984

مؤرخ في 4 سبتمبر 1984 يتعلق باحداث منحة الريف المخولة
لبعض رجال التعليم الابتدائي بوزارة الشباب والرياضة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية
بعد اطلعنا على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12

الفصل 3 - وزير المالية والشباب والرياضة مكلّفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 4 سبتمبر 1984
عن رئيس الجمهورية التونسية
وبتفويض منه
الوزير الاول ، وزير الداخلية
محمد مزالي

تسمية

بمقتضى امر عدد 1027 لسنة 1984 مؤرخ في 4 سبتمبر 1984 :
سمي السيد **محمد نور الدين بن صوم** متصرف
مستشار مكلف بمأمورية لدى وزير الشباب والرياضة
ليشغل خطة رئيس الديوان وذلك ابتداء من 21 ماي 1984

وعلى الامر عدد 527 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982
المتعلق باحداث منحة الريف المخولة لبعض رجال التعليم الابتدائي
كما رفع تنقيحه واتمامه بالامر عدد 703 لسنة 1983 المؤرخ في
26 جويلية 1983

وعلى اقتراح وزير الشباب والرياضة
وعلى رأي وزير المالية
وعلى رأي المحكمة الادارية

اصدرنا امونا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - احدثت لفائدة رجال التعليم الابتدائي
بوزارة الشباب والرياضة المعينين بالمدراس الريفية
المنعزلة منحة تسمى منحة الريف ، يضبط مقدارها
بخمسة عشر دنانير (15) تصرف شهريا

الفصل 2 - تضبط قائمة المدارس المشار اليها
بالفصل الاول اعلاه بقرار من وزير الشباب والرياضة
بعد أخذ رأي وزير المالية

اعلانات وارشادات مدارة الداخلية

ويدعوهم للاطلاع بالبلدية على فصول الزمام التي
تخص املاكهم وتقديم شكاياتهم كتابيا للجنة التعقيب
عند الاقتضاء ولهم في ذلك اجل قدره شهر من تاريخ
نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

ولا تقبل اية شكاية بعد مضي ذلك الاجل

اعلان

تطبيقا لاحكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في
16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء
العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في
26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي

ينشر رئيس بلدية **حلق الوادي** باعلام السادة
المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات
الاحصاء التكميلي والسنوي ختما وقتيا في ما يخص
العقارات المبنية الواقع السهو عنها اثناء الاحصائيات
السابقة والتي لم تبقى معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من
الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 او التي تم بناؤها
حديثا وكذلك المحلات المعدة لممارسة الصناعات الموسمية
وصارت خاضعة للاداء ابتداء من اول جانفي 1984

ويدعوهم للاطلاع بالبلدية على فصول الزمام التي
تخص املاكهم وتقديم شكاياتهم كتابيا للجنة التعقيب
عند الاقتضاء ولهم في ذلك اجلا قدره شهرا من تاريخ
نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

لا تقبل اية شكاية بعد مضي هذا الاجل

اعلان

تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في
16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء
العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في
26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي

يتشرف رئيس بلدية **باردو** باعلام السادة المالكين
او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء
التكميلي ختما نهائيا يخص العقارات المبنية الواقع
السهو عنها اثناء الاحصائيات السابقة او التي لم تبقى
معفاة من الاداء طبق الفصل الثالث من الامر المؤرخ في
16 سبتمبر 1902 والتي تم بناؤها حديثا وكذلك المحلات
المعدة للممارسة الصناعية الموسمية وصارت خاضعة
للاداء ابتداء من اول جانفي 1983

اعلان

تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في
16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة
العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المتعلق في
26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي

يتشرف رئيس بلدية **باردو** باعلام السادة المالكين او
وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء
التكميلي ختما وقتيا فيما يخص العقارات المبنية الواقع
السهو عنها اثناء الاحصائيات السابقة والتي لم تبقى
معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في
16 سبتمبر 1902 والتي تم بناؤها حديثا وكذلك المحلات
المعدة لممارسة الصناعات الموسمية وصارت خاضعة للاداء
ابتداء من اول جانفي 1984